



الموضوع:

تبليغ قرار المقبولين الأوائل من حملة شهادة
الدراسة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة
الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٠.

الرقم ١٠ / ٧ / ٢٠٢٠

التاريخ ١٢ / ١٠ / ٢٠٢٠

إلى رئاسة جامعة

دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات - حماه - طرطوس

نرفق لكم ربطاً نسخة القرار المتضمن أسماء الطلاب المقبولين في الاختصاصات المتماثلة في جامعات
ومعاهد الجمهورية العربية السورية للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١، من حملة شهادة الدراسة الثانوية المهنية الصادرة عن
وزارة الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٠.

يرجى الاطلاع والعمل على تسجيل هؤلاء الطلاب اعتباراً من صباح يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٠/١٠/١٨
ولغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٠/١٢/٢٤ بعد التأكد ممايلي:

(١) أن تكون الشهادة الثانوية التي سيسجل بموجبها الطالب ممنوحة له بالدورة الأولى لعام ٢٠٢٠، والتأكيد على عدم
تسجيل أي طالب خلافاً لذلك.

(٢) حيازة الطلاب المقبولين في الكليات على معدل ٧٥% كحد أدنى في الشهادة الثانوية بعد طي مادة التربية الدينية.

(٣) أن يكون الطلاب المقبولين في المعاهد من مواليد ١٩٩٧/ وما بعد والعبرة للعام وليس للشهر.

(٤) التأكد من جنسيات الطلاب المقبولين ومطابقتهم بالأوراق الثبوتية المطلوبة للتسجيل اضافة الى:

- صورة عن البطاقة الشخصية للطالب السوري.

- صورة عن القيد في السجل المدني مستخرج حديثاً للطالب الفلسطيني السوري الخاضع لأحكام القانون رقم /٢٦٠/

لعام ١٩٥٦ يذكر فيه تاريخ اللجوء لعائلة الطالب والذي يجب أن يكون بتاريخ ١٩٥٦/٧/٢٦ وما قبل ولا تقبل صورة

وثيقة الإقامة المؤقتة (البطاقة الشخصية).

- يتقدم الطلاب العرب بوثيقة تثبت جنسيتهم وشهادة ميلاد سورية ووثيقة تسلسل دراسي لمرحلة التعليم الأساسي (الحلقة

الثانية) ومرحلة التعليم الثانوي في سورية على أن لا يتم تسجيل أي طالب لم يتقدم بالاوراق المطلوبة منه.

- يتقدم أبناء المواطنين السوريين المقيمت في سورية بوثيقة تثبت جنسيتهم ووثيقة تسلسل دراسي لمرحلة التعليم

الأساسي(الحلقة الثانية) ومرحلة التعليم الثانوي في سورية وصورة عن البطاقة الشخصية للأُم وسند إقامة لها خلال

مدة دراسة ابنها في سورية على أن لا يتم تسجيل أي طالب لم يتقدم بالاوراق المطلوبة منه.

معاون وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور رياض طيفور

١٣

صورة الى:

- الاتحاد الوطني لطلبة سورية - المكتب التنفيذي - يرجى الاطلاع

-وزارة الموارد المائية - يرجى الاطلاع.

- السادة مدراء شؤون الطلاب المركزية في جامعات دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات - حماه - طرطوس

-المجلس الاعلى للتعليم التقني



قرار رقم / ٤٨ / ١

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
بناء على أحكام القانون رقم ٢٧ لعام ٢٠١٩ .
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بالمرسوم رقم ٢٥٠ لعام ٢٠٠٦ .
وعلى الرسوم رقم / ٣٦ / لعام ٢٠١٥ .
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم / ٣٧٧ / لعام ٢٠١٥ و٣٠٢ لعام ٢٠١٦
وعلى قرار المجلس الأعلى للتعليم التقني رقم / ١١٧ / لعام ٢٠١٥ و٤٠ لعام ٢٠١٦ .
وعلى قوائم الناجحين في شهادة الدراسة الثانوية المهنية المبلغة إلينا من وزارة النفط والثروة المعدنية .
يقرر ما يلي:

المادة ١ - تقبل الطالبة حنين عماد خضيره دتها وفاء الحاصلة على الشهادة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٠ من محافظة اللاذقية وبمعدل وقدره (٩٨.٩٨) بعد طي درجة مادة التربية الدينية في السنة الأولى من كلية الزراعة - قسم الهندسة الريفية بجامعة دمشق - حلب تشرين - البعث - حماه (السلمية) الفرات السويداء - ادلب الحسكة وفي الجامعة التي تختارها الطالبة للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ .

المادة ٢ - يقبل الطالبان المذكور اسمهما أدناه والحائزين على الشهادة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٠ من محافظتي اللاذقية والحسكة في السنة الأولى في المعاهد المقابلة لاختصاصاتهم للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ وفقاً مايلي:

الرقم	اسم الطالب ونسبته	معدل الدرجات في شهادة الثانوية المهنية للدورة الأولى بعد طي درجة مادة التربية الدينية	المحافظة الصادرة عنها الثانوية	المعهد المقبول فيه
١	لين عماد خضيره	٩٦.٣٠	اللاذقية	- المعاهد التقانية الزراعية التابعة للجامعات . - المعهد التقاني للزراعات المتوسطة في اللاذقية . - المعهد التقاني للمكننة الزراعية في القامشلي . وفق ما يختاره الطالب
٢	عمر خالد السمعو	٨٤.٤٢	الحسكة	

المادة ٣ - على الطلاب المقبولين في هذا القرار إنجاز مراحل تسجيلهم وتسديد الرسوم الجامعية المطلوبة منهم اعتباراً من صباح يوم الأحد الواقع في ١٨/١٠/٢٠٢٠، وحتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٠ .

المادة ٤ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام ابراهيم

١/٧